

الاستثمار السياحي .. قطاع اقتصادي واعد في دولة البحرين 2001



التمامة / بنا :

تعد السياحة أحد أهم القطاعات الاقتصادية الواعدة التي تعتمد عليها مملكة البحرين في دعم مسيرة النمو الاقتصادي وتنويع مصادر الدخل اعتمادا على ما تتوفر به من مزايا طبيعية وجغرافية وبشرية أهلتها لأن تكون أحد أهم مناطق الجذب السياحي في المنطقة خاصة مع وجود مناخ سياحي واقتصادي يؤمن بأهمية دور الاستثمار السياحي في عملية التنمية الشاملة. وبإتجاه اهتمام مملكة البحرين بدعم الاستثمار في القطاع السياحي من منظور أن القطاع السياحي يتميز بمجموعة من السمات المهمة في عملية التنمية ومنها أنه أحد أهم القطاعات التي تساهم في تحقيق قيمة مضافة غير منظورة للعدد من القطاعات الاقتصادية الأخرى وخاصة قطاع التجارة لأن السياحة تساهم في زيادة حركة البيع والشراء في البلاد من خلال زيادة عدد الزائرين الأمر الذي يساهم في رواج الحركة الاقتصادية في كل من المملكة كما أنه يساهم في إيجاد وظائف للمواطنين مما يساهم في الحد من مشكلة البطالة فضلا عن أن المردود المالي للسياحة يساهم في أدات توازن في ميزان المدفوعات لمواجهة الآثار السلبية التي تنتج عن تحويلات العاملين الوافدين إلى الخارج.

وفي إستراتيجية لرفع القطاع السياحي تعتمد البحرين على الإجراءات والعمليات التي تساهم في تطوير القطاع السياحي من حيث توفير المعلومات المتعلقة بالقطاع السياحي للمستثمرين والزائرين.

الموقع الاستراتيجي

تمتلك البحرين للعديد من المزايا السياحية المتمثلة في البنية والأتار التاريخية وغيرها من المميزات التي تجعلها وجهة سياحية متميز في المنطقة ومشاعر الود والترحاب التي يتسم بها الشعب البحريني. وتوافر خدمات الاتصال الحديثة.

وهي الخدمات المصرفية والمالية وشركات التأمين التي تمثل البنية الأساسية الرئيسية لدعم أي نشاط اقتصادي وتمثل عنصر جذب للاستثمارات المحلية والأجنبية.

تعدد مجالات السياحة

تتعد السياحة فيها قد تكون السياحة العلاجية والثقافية والرياضية وسياحة المعارض والمؤتمرات إضافة الى وجود خدمات سياحية حديثة تتمثل في مجموعة من الفنادق العالية الفخمة والمتنجات البحرية.

يعد قيام الحكومة بفتح أبواب الاستثمار في المجال السياحي وتقديم التسهيلات المكنة أمام رجال الأعمال البحرينيين والخليجيين من أهم الوسائل التي لجأت إليها لخدمة ذلك القطاع وهو ما يدل عليه إنشاء منتجع المخطط الواحد الذي يهدف لتشجيع الاستثمار بشكل عام ويتم من خلاله استخراج كافة التراخيص.

مشروع الرفاع فيوز

وهو مشروع ضخم يتضمن إنشاء مجمع سكني خاص مكون من 900 منزل على أرفع مستوى من التصميم والتشييد مقامة كلها حول أراضي مضمرة جوفاء يصلح لاستضافة بطولات رياضة لكمة الجولف المحترف وتبلغ تكلفته حوالي 300 مليون دولار أمريكي.

وستكون المنازل في المجمع مقسمة الى ثلاثة احياء سكنية محاطة بمناطق جمالية تم تخطيطها لتجمع بين مناظر الواحات الخيلية والحدائق الزمرية والبحيرات ويتفتح كل منزل باطلالة مفتوحة على ملاعب الجولف أو المساحات الخضراء كما يتضمن المجمع باقة متنوعة من التصميمات الفيلات تجمع في تشكيلاتها المعمارية بين الطابع المعاصر والمميز بكل من الأوساط ودول الحوض المتوسط ويتم في عملية بناء المجمع

شركة "فارس" للاستثمار السعودية تستثمر 600 مليون ريال لبناء 1400 وحدة سكنية في تبوك

شركة "فارس" للاستثمار السعودية تستثمر 600 مليون ريال لبناء 1400 وحدة سكنية في تبوك



شركة "فارس" للاستثمار السعودية تستثمر 600 مليون ريال لبناء 1400 وحدة سكنية في تبوك

ديبي وكالات:

قال رئيس مجلس إدارة داماك العقارية الإماراتية حسين سجواني إن الشركة باعت خلال ساعتين من يوم الأول من فتح باب الحجز في مشروع "ليك سايد" دبي (Lake Side) نحو 500 وحدة سكنية من أصل 1600 وحدة يتكون منها المشروع.

وأضاف سجواني "مع نهاية اليوم الأول توقع أن يتجاوز عدد الوحدات السكنية التي تم بيعها ألف وحدة، وأضاف سجواني "يسرنا هذا الإقبال الكبير، حيث كانت منذ الصباح الباكر طوابير من الراغبين في تلك الشقق في المشروع، والطلب فاق كل التوقعات كما أن فريق المبيعات تلقى خلال الفترة الماضية اتصالات كثيرة تطلب المزيد من التفاصيل عن المشروع. وبدأت عمليات البيع أمس الخميس 3-8-2007.

وذكر بحسب تقرير للزميل عماد دويكات نشرته جريدة "الخليج" الإماراتية أمس الاول الجمعة أن هذا الإقبال إنما يدل على ثقة المستثمر بالجودة العالية التي تقدمها الشركة في مشاريعها وعلى نفوذ السوق العقاري في دبي، مشيرة إلى أن اتفاقيات المبيعات تلقى خلال الفترة الماضية اتصالات كثيرة تطلب المزيد من التفاصيل عن المشروع.

ديبي وكالات:

مليون جنيه لجمعية جبل المنسق، مليون جنيه لحملة السيدة سوزان مبارك لصالح الأطفال المساكين بالسرطان.

أكثر من 37 مليون ونصف جنيه لإنشاء مركز الأمير الوليد بن طلال لبحر اسات والبحوث الأمريكية CASAR، والجامعة الأمريكية بالقاهرة (AUC).

350 ألف جنيه سموه برعاية الملتقى الاقتصادي الثاني لسيدات الأعمال العرب وذلك استجابة لطلب الشبهة حصة سعد العبدالله الصباح رئيسة المجلس الذي أقيم في القاهرة تحت شعار (الاستثمار في ظل السلام).

ديبي وكالات:

تعتزم شركة فارس السعودية للإسكان استثمار نحو 600 مليون ريال (الدولار = 3.75 ريال) في مجال بناء الوحدات السكنية وبيعها بنظام التاجير المنتهي بالتملك على مدى 25 عاما، وذلك من خلال بناء 1400 وحدة سكنية في منطقة تبوك.

وأكد مدير عام شركة (فارس) السعودية للإسكان عبد الرحمن العبد، أنهم بحثوا مع عدد من المسؤولين في الغرفة التجارية الصناعية في تبوك وعدد من الرجال الأعمال في المنطقة، إمكانية الاستثمار في هذا المجال ومعرفة رغبات الجميع حول بناء المساكن، فبيد أن الشركة تستهدف ببناء 200 فلة سكنية و 450 شقة كمرحلة أولى، وسيبدأ التنفيذ بعد نحو شهرين، مشيراً إلى أن مدة المشروع تصل إلى 18 شهراً، وشوالت -بحسب تقرير للزميل توافر البنزين نشرته جريدة "الاقتصادية" السعودية

ديبي وكالات:

وفاء 15 مصريا، تبرع عشرات طلاب الإرهاب في شرم الشيخ لثابت قدم 49 شق يبلغ قيمة كل منها 100 ألف جنيه بمجموعه 5 مليون جنيه، مليون جنيه لجمعية الهلال الأحمر المصري، 670 ألف جنيه للهلال الأحمر أكثر من مليون جنيه لجمعيات خيرية مرفقة.

أما بالنسبة لدعم المشاريع الثقافية والاجتماعية فقد شملت مساهماته: تبرع بمبلغ مليون جنيه لكتبة الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا في الإسكندرية.

التهاون في عقوبات جرائم الاغتصاب

مها فهد الحجبلان

بدأنا نقرأ مؤخرا عن العقوبات المقررة على بعض المجرمين من مرتكبي جرائم الاغتصاب والزنا واللواط. ورغم اختلاف تلك الأحكام من حالة إلى حالة، وهو أمر طبيعي، إلا أنه يلاحظ أن أغلب تلك الحالات يكون العقاب فيها أقل من المتوقع مقارنة بالجريمة التي يرتكبها المجرم أو المجرمون. فعلى سبيل المثال، نشرت صحيفة (الرياض) في الأول من مارس 2007م خبراً مفاده أن محكمة التمييز صادقت على الحكم الصادر بحق رجلين سعوديين أقدموا على خطف حدث وتغيبا، والحكم يقضي سجن كل واحد منهما أربع سنوات، ويكمل الخبر بأن شخصين يستقلان سيارة صغيرة استوقفا طفلاً بعد خروجه من المدرسة وأركباه في سيارتهما بالقوة واتجها به لأحد الأحياء القريبة وهناك أقدموا على فعل الفاحشة به ثم أعاداه لموقع قريب من مقر سكنه.

وهناك أحكام شبيهة بهذا الحكم تنتشر في الصحف بين فترة وأخرى؛ وهي أحكام تبدو هينة وضعيفة إذا قارناها بفضاعة الجريمة المقررة. بل ربما تعطي انطباعاً سلبياً لدى المجرمين بتشجعهم على مثل هذه الجرائم التي يحكم فيها على جريمة خطيرة تزلزل كيان المجتمع بأكمله بالسجن فقط أربع سنوات قابلة للتخفيض إذا تصنع هذا السجين تحسين سلوكه وحفظ بعض السور لكي يوهم بأنه قد تحول إلى إنسان صالح.

اعتقد أنه حان الوقت لمراجعة مثل هذه الأحكام والاستعانة بالقرائن والأدلة الحديثة التي تساعد على تحديد العقوبة المناسبة لكل جريمة. فبناك عقوبات قد تكون أكبر من الجريمة وبالغالب ثمة عقوبات بسيطة كعقوبات الاختطاف والاعتصاب وما يرتبط بها من إرهاب وتدمير للأفئس.

إننا نكثن الاحترام والتقدير للأحكام الشرعية وللمحامي في بلادنا وتوقع منها أنها أقرب إلى العدل والإنصاف ومراعاة ظروف المجرم والمجتمعات والضحايا. ولكن مثل تلك الجرائم المفضحة والضحايا المتضررين أضراها مستديمة جعلتنا في حيرة من تلك الأحكام ومن سوغاتها القانونية والإنسانية.

ولماذا يحق لنا التساؤل عند قراءة مثل تلك الأحكام التي تبدو لنا أنها ميسرة، بل فكر القاضي أو القضاة الكرام في الأمر التدميري الواقع على الضحية؟ وهل قصوي حساب إمكانية معاودة المجرم لاقتواف هذه الجريمة مع ضحايا جدد؟ وما التعويض المناسب الذي يمكن أن يعطى للطفل ولأسرته المكلومة؟ وهل وضع في عين الاعتبار معاملة هذا الطفل جسدياً ونفسياً وإخضاعه للإشراف والرعاية الطبية والنفسية والعقلية الملائمة؟

إن هذا الطفل البريء الخارج لتوه من مدرسته والأمل بملأ فؤاده بيوم سعيد وحياته مرحة يفاجأ بمن يستغل براءته ويحاصرهم ثم يختطفه؛ وما رافق ذلك العنف من رعب وإرهاب لهذا الطفل. ويزداد الأمر فظاعة حينما يغتصب هذا الطفل من رجلين يتناولون عليه ثم يعيدانه جسداً كالفقار الباني وروحاً مضمومة ومدمرة دماراً سيستمر معه إلى الأبد.

ولو تأملنا الجريمة السابقة ووضعناها موضع دراسة وتحليل بشكل عاجل؛ لوجدنا أن هناك عدة جرائم ارتكبت مع بعضها وكل جريمة وحدها تقتضي عقوبة صرامة؛ ومنها: (1) استرجاع طفل بريء والتغريب به، (2) استخدام العنف الجسدي في إرغام الطفل على الركوب في السيارة، (3) اختطاف طفل والهروب به إلى مكان مجهول، (4) إدخال الربع على نفس الطفل أثناء الهروب به، (5) اغتصاب الطفل عدة مرات، (6) إرهاب الطفل، (7) تدمير حياة الطفل النفسية وجلب الأمراض العقلية إليه.

ومن يدرس القانون الجنائي في كثير من دول العالم ويتابع أعمال المحاكم مع هذا النوع من الجرائم يلاحظ أن هذه الجرائم تقتضي عقوبات مستقلة ثم مجتمعاً مع بعضها دون بوضوح ضمن قرار العقوبة الرسمي الصادر من المحكمة. ولكن قرار العقوبة الصادر عندها وتخله نص الصلح لا يتضمن في الغالب التفاصيل القانونية بل يقرر الصيغة النهائية للعقوبة؛ وهذا ما يبعث على التساؤل إن كانت بعض تلك الجرائم قد حدثت أو لم تحدث فنظر فلماذا أصر على أنها خفت أو مبدت مع جريمة أخرى؛ وغير ذلك من الاستفسارات التي تتبادر إلى أذهان الناس وهم يقرأون مثل تلك الأحكام بدون تفصيل في مقابل قراءة ملابسات الجريمة بتفصيل أوضح؟

اعتقد أن وزارة العدل وهيئة القضاء العليا والجهات القانونية قادرة على مراجعة هذا الأمر والأحكام وبراساتها ويطبقها على وإبعايتها الحديثة لتقتله النص، فمثلاً اشترط وجود أكثر من شاهد عيان حسي يكون قد اطلع على ممارسة العمل الجنسي لكي تثبت الإدانة ربما يستعاض عنها بما يثبتته التقرير الطبي وتتابع الحوض النووي للشخص (دي إن أي) المثلث بربط ذلك من معلومات التحقيق الجنائي ومعلومات الشهود وأي أدلة أخرى بما في ذلك سجل الهاتف أو الكمبيوتر أو غير ذلك من الوسائل التي تعتبر إما قرائن أو أدلة تثبت أو تنفي الجريمة وما يرتبط بها من أطراف.

وربما يكون هذا من الموضوعات الفقهية التي تحتاج إلى قرارات من هيئات دينية وعلمية متخصصة. ولكنه موضوع مهم لا يقل أهمية عن موضوعات المال وزراعة الأعضاء وغير ذلك من القضايا الجديدة على الفقه القديم والتي كان للفقهاء المحدثين فيها آراء تتناسب العصر وتراعي ظروفه وحاجته.

ولا شك أن موضوع الحوض النووي - الذي يظهر أنه لم يعتمد في المحاكم بعد - بحاجة إلى أن يشترك في بحث اعتماد كل من العلماء المتخصصين في الطب والبيولوجيا مع علماء الدين والقضاة لكي يتوصلوا إلى حقيقة هذا المعنى العلمي وهو أن يعتبر دليلاً قوياً لا يخالفه الشك في تحديد الشخص أو الأشخاص المطلوب التعرف عليهم بدقة علمية تفوق المعطيات الأخرى المتاحة كالشهود والوثائق مثلاً.

ومما يمكن ذكره هنا أن هناك رغبة أكيدة من كثير من الناس ومن المجتمع ورجال القضاء وخاصة في ضرورة مراجعة بعض الأحكام وأساليب الحكم والمقاضاة وبخاصة في القضايا التي تستجد مع مرور الزمن ومع تغير الحياة وظروفها وأساليبها. فالعقوبات تعتبر من الروادع للجرائم التي أقرها الشرع الإسلامي وعدد من الأنظمة العالمية؛ ويجب أن يشترك في الأمر من المعنيين في تقريرها دون أن تترك للشخص واحد قد يجتهد أو قد يبري الأمر من زاوية ويفعل زاوية أخرى بسبب جهده البشري الضعيف أو كثرة العمل والاضغوط الروتينية في إجراءات المحاكمات والتحقيق.

إن الهدف في النهاية من العقوبة هو توفير حماية مناسبة للأفراد والمجموعات والمجتمع ولامه بأكملها من الضرر الواقع عليها أو المحتمل وقوعه وفق وسوغات وقرائن وأسباب معينة. كما أن الهدف من المحاكمة ومقاضاة الشخص أو الأشخاص هو محاولة الوصول إلى العدالة والبعد عن الظلم والجور في حق أي شخص أو مجموعة. ومن هنا جاء هذا الاقتراح أوذه، والملاحظات التي تولى كتابته هذه السطور أن تلقى الصدر الربح لدى المسؤولين المعنيين بمتابعة الأحكام القضائية والنهائي بضرورة إحقاق الحق ونصرة المظلومين ورفع الأذى عن الضحايا في المجتمع.

□ نقلا عن صحيفة "الوطن" السعودية



أخبار متفرقة

13 سووديا و 5 إماراتيين و 4 كويتيين في نادي "المليار دولار" لعام 2007



□ **نيويورك / أواس:** ضمت القائمة الجديدة لجهة "فويس" الأمريكية لأخبار الثروات في العالم للعام 2007 والتي لا يحظى بعصويتها إلا من يمتلك مليار دولار كحد أدنى 13 سعودياً، ما أهل المملكة لتصدر دول الخليج من حيث عدد المليونيرات من حيث عددها أيضاً لاحتلال أبنائها، وأهلها أيضاً لاحتلال المركز الثاني بعد تركيا في منطقة الشرق الأوسط، وضمت القائمة -التي أعلن عنها الجمعة الماضي أيضاً 5 إماراتيين، و 4 كويتيين، فيما لم يظهر بها أثرياء من البحرين وقطر وسلطنة عمان.

وتصدر الأمير الوليد بن طلال قائمة الأثرياء العرب بثروة بلغت 2.3 مليار دولار، وجاء هذا العام في المركز الثاني علياً -وفقاً للقائمة التي نشرتها المجلة، وحصلت الأسواق -تت على نسخة منها- فيما حل ثانياً الملياردير الكويتي ناصر الخرافي والعائلة بثروة تقدر بـ 1.9 مليار دولار، واحتل المركز ٥٢ علياً، وفي المرتبة الثالثة جاء المصري نجيب ساويرس بثروة قيمتها 1.٠ مليارات دولار، أهله لاحتلال المركز ٦٢ علياً.

والسعوديون الـ 13 بالإضافة للأمير الوليد مع محمد العمودي (٨ مليارات دولار) ومن ومن الصناع ٧.٥ مليار، وسليمان الرضحي ٧.٤ مليارات، وصالح الراحي، ٤.٤ مليارات، وصالح كامل ٣.٥ مليار، وخالد بن محفوظ، والعائلة ٣.١ مليارات، وعبد الله الراحي ٢.٦ مليار، وسعد الحريري اللبناني الأصل، والذي يحمل جنسية سعودية - كما صنفته المجلة- ٢.٣ مليار وأخوه أمين ١.٦ مليار، ومحمد الراحي ١.٥ مليار، وسليمان القصبي ١.٤ مليار، ومحمد بن عيسى الجابر مليار دولار.

أما الإماراتيون الخمسة فهم عبد العزيز الغريب (٨ مليارات دولار) وعبد الله الفطيم ٣ مليارات، وماجد الفطيم ٢.٥ مليارات، وخلف الحبتور ٢.٥ مليار أيضاً، ومهدي التاجر مليار واحد، والكويتيون الأربعة هم، بالإضافة للخرافي، باسم الغانم (١.٦ مليار) وعتيبة الغانم ١.٦ مليار، ومحمد البدر ١.٤ مليار.

مصرف الريان القطري يعتزم إصدار صكوك لتمويل مشروع عقاري



مصرف الريان القطري يعتزم إصدار صكوك لتمويل مشروع عقاري

ديبي وكالات:

مصرف الريان - ثاني أكبر بنك إسلامي في قطر من حيث القيمة السوقية للاسهم - بيع صكوك إسلامية لتمويل مشروع عقاري بكلفة 2.2 مليار دولار في قطر.

وقال الرئيس التنفيذي للمصرف عادل مصطفى إن حصيلة بيع السندات تستخدم في مشروع "لوسيل" الذي يطوره البنك مع شركة ديار القطرية للاستثمار العقاري. وبلغ الحجم المتعاد لإصدار الصكوك حوالي 500 مليون دولار أو أكثر.

وأضاف مصطفى أن هناك صكوكا أخرى يعمل المصرف على إصدارها في الوقت الراهن وسيعلن عنها في نهاية الربع الأول من العام وبداية الربع الثاني. وسيمول مشروع لوسيل على كورنيش الدوحة الذي يضم فنادق ومطعم من خلال مزيج من إصدارات السندات والأسهم ومن المقرر أن يستكمل بحلول نهاية عام 2009. وأوضح أن الصكوك ستعمل نسبة ضئيلة من تمويل المشروع.

ديبي وكالات:

مليون جنيه لجمعية جبل المنسق، مليون جنيه لحملة السيدة سوزان مبارك لصالح الأطفال المساكين بالسرطان.

أكثر من 37 مليون ونصف جنيه لإنشاء مركز الأمير الوليد بن طلال لبحر اسات والبحوث الأمريكية CASAR، والجامعة الأمريكية بالقاهرة (AUC).

350 ألف جنيه سموه برعاية الملتقى الاقتصادي الثاني لسيدات الأعمال العرب وذلك استجابة لطلب الشبهة حصة سعد العبدالله الصباح رئيسة المجلس الذي أقيم في القاهرة تحت شعار (الاستثمار في ظل السلام).